في حقه تعالى وإذا علم ما يجب في حقه علم ما يستحيل
وهو ضد ذلك **فصل** ويجوز في حقه تعالى
أن يرى بالأبصار على ما يليق به جل وعلا لا في جهة ولا
مقابلة لقوله تعالى إلى ربها ناظرة وسؤال موسى
نبيه عليه السلام لها إذ لو كانت مستحيلة لما
جهل أمرها ولإجماع السلف الصالح قبل ظهور البدع
على ابتهالهم إلى الله تعالى وطلبهم النظر إلى وجهه
الكريم وحديث سترون ربكم ونحوه مما ورد في
الظواهر إذا كثرت في شيء أفادت القطع به ولا يعارضها
قوله تعالى لا تدركه الأبصار لأن الإدراك أخص لإشعاره
بالإحاطة ولا نسلم أنها منفية مطلقا سلمنا أنه الرؤية
لكن المراد في الدنيا أو هو من باب الكل لا الكلية ولا
قوله جل وعز لن تراني لأن المراد في الدنيا إذ هو المسؤول
لموسى عليه السلام ولأن النظر المطابقة ولهذا قال لن
تراني ولم يقل لن أرى أو لم تمكن رؤيتي وقد بينا تيسر ذلك
بما تقرر في المنطق أو نقيض الوقتية يؤخذ فيه وتنقل
المغير وأما إثباتها بالدليل العقلي المشهور وهو أن
مصحح الرؤية الوجود فضعيف لأن الوجود غير

الوجود

الموجود فلا يصلح علة ومعتمد من أحالها من المبتدعة
أنها تستدعي الجهة والمقابلة وهو باطل لأن ذلك
متفرع على انبعاث الأشعة فتتصل بالمرئي وذلك لو صح
لوجب أن لا يرى الإنسان إلا قدر حدقته وهو باطل على
الضرورة **قالوا** إنما ذلك لاتصال الشعاع بالهواء وهو
مضيء فأعان على رؤية ما قابله كالبلور المعين بإشراقه
على رؤية ما فيه **قلنا** فيلزم أن لا يرى من الهواء إلا
قدر حدقته وأيضا فنحن نرى والهواء مظلم ما نراه
وهو مشرق ومما ينقض عليهم عدم رؤية الجوهر
الفرد مع اتصال الشعاع به ولا يناله من ذلك وحده إلا
ما يناله مع غيره ورؤية الكبير مع البعد صغيرا
مع اتصال الشعاع والمقابلة بجميعه قالوا إنما
ذلك لأن الشعاع ينفذ من زاوية الحدقة لمثلث قاعدته
المرئي فقام خطا مستقيما بوسط القاعدة على
زوايا قائمة ومعلوم أنه أصغر مما يقوم عليها
من سائر الخطوط فبزيادة ذلك البعد لغيره منعت
من رؤية طرفي المرئي **قلنا** فيلزم إذا انتقل المرئي
إلى مقدار تلك الزيادة من البعد لا يرى والمشاهدة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)